

جامعة باجي مختار – عنابة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
تخصص ميزانية الدولة
المدة: ساعة ونصف
الامتحان النهائي للسداسي الثاني في مادة "الرقابة المالية العمومية"

2025/05/ 20

السنة الثالثة

الجزء الأول: (12 نقطة)

السؤال الأول (06 نقاط):

نصت المادة 190 من دستور 1996 على: " يؤسس مجلس محاسبة مكلف بمراقبة مالية الدولة والحزب والمجموعات المحلية والمؤسسات الاشتراكية بجميع أنواعها"
وأعاد دستور 2016 صياغة المادة 160 لتصبح المادة 192 تنص على ما يلي: " يتمتع مجلس المحاسبة بالاستقلالية ويكلف بالرقابة البعيدة لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية، وكذلك رؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة"
المطلوب: حدد أهم التطورات التي طرأت على صلاحيات مجلس المحاسبة ما بين دستور 1996 ودستور 2016

السؤال الثاني (06 نقاط):

تتمثل الرقابة البرلمانية في تلك الرقابة التي يمارسها البرلمان على كيفية إعداد الموازنة العامة للدولة، ومدى الالتزام بتنفيذها. ويقوم البرلمان بممارسة عدة أنواع من الرقابة المالية وباستخدام مجموعة متنوعة من الأدوات والوسائل
المطلوب:

- حدد وسائل الرقابة المالية البرلمانية القبلية؛ الآنية والبعيدة؛
- وضح الفرق بين الأسئلة الشفوية والاستجابات التي يقدمها البرلمان.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

قام مدير مؤسسة عمومية تابعة لقطاع التربية والتعليم بتكليف محاسب المؤسسة بإصدار أمر بصرف نفقة في إطار اقتناء تجهيزات إعلام آلي، من أجل تجهيز قاعات الإعلام الآلي بالمؤسسة. وفيما يلي المعلومات المتعلقة بهذه النفقة:

- ✓ تكلفة اقتناء تجهيزات الإعلام الآلي: 200 000 دج؛
- ✓ الاعتمادات المخصصة لمصلحة الوسائل العامة لهذه السنة المالية: 7 000 000 دج؛
- ✓ الديون السابقة على المؤسسة والمتعلقة بمصلحة الوسائل العامة: 500 000 دج؛
- ✓ إجمالي النفقات التي تم صرفها في إطار اقتناء وصيانة الوسائل العامة بالمؤسسة لنفس السنة: 6 500 000 دج؛
- ✓ مدير المؤسسة قام بتقديم الوثائق المتعلقة بتكلفة اقتناء تجهيزات الاعلام الآلي غير أن ختم وبيانات المورد لم تكن واضحة بشكل جيد.

المطلوب:

- تحديد قرار المراقب المالي بخصوص صرف هذه النفقة،
- هل هذا القرار نهائي أم مؤقت؟
- ما هو الاجراء الذي يمكن للأمر بالصرف اتخاذه في هذه الحالة؟

الإجابة النموذجية لامتحان النهائي مادة "الرقابة المالية العمومية"

الجزء الأول: (12 نقطة)

الجواب الأول (06 نقاط):

أهم التطورات التي طرأت على صلاحيات مجلس المحاسبة:

- ظهور أول تعريف لمجلس المحاسبة في المادة 190
- بداية عمل مجلس المحاسبة الذي كان يتمتع بصلاحيات قضائية وحق ممارسة الرقابة القبلية والبعدية؛
- تقليص مهام مجلس المحاسبة وحصرها في الرقابة البعدية فقط؛
- نزع الصلاحيات القضائية من مجلس المحاسبة؛
- إعادة صلاحيات مجلس المحاسبة القضائية؛
- تعديل تعريف مجلس المحاسبة واختصاصاته ليختص بالرقابة اللاحقة مع ممارسة السلطة القضائية.

الجواب الثاني (06 نقاط):

(1) وسائل الرقابة البرلمانية:

الرقابة البرلمانية القبلية: مناقشة قوانين المالية والمصادقة عليها (0.5)

الرقابة البرلمانية الآنية: الأسئلة الشفوية؛ الاستجوابات؛ لجان التحقيق؛ (0.5)

الرقابة البرلمانية البعدية: قانون ضبط الميزانية (0.5)

(2) الفرق بين الأسئلة الشفوية والاستجوابات:

الأسئلة الشفوية تكون في الجلسات العادية (01) وخلال الظروف العادية (01) أما الاستجوابات ترسل للمسؤول المعني

(01) ليجيب عنها في أجل محدد وتستعمل عند تسجيل تجاوزات معينة (1.5)

الجزء الثاني: (08 نقاط)

تحديد قرار المراقب المالي بخصوص صرف هذه النفقة،

قرار المراقب المالي هو: رفض (02) وذلك للأسباب التالية:

- الاعتمادات غير متوفرة: لأن القيمة المتبقية من اعتماد السنة المعنية بعد طرح إجمالي النفقات والديون السابقة

غير كافية لتغطية قيمة التجهيزات المراد اقتناءها (02 ن)

قيمة التجهيزات ← $200\,000 < 0 = 500\,000 - 6500\,000 - 7\,000\,000$

قرار المراقب المالي في هذه الحالة قرار نهائي (02)

في حالة رفض المراقب المالي التأشير على صرف هذه النفقة لا يمكن للأمر بالصرف اتخاذ إجراء التعاضي (01)



2025/05/ 20

جامعة باجي مختار – عنابة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
تخصص ميزانية الدولة

السنة الثالثة

المدة: ساعة ونصف

الإجابة النموذجية لامتحان النهائي مادة "الرقابة المالية العمومية"

التعليل (01): لأن سبب الرفض هو عدم توفر الاعتمادات وفي هذه الحالة لا يمكن للأمر بالصرف تجاوز قرار المراقب المالي